رابط المادة على منصة باحث

1252 - حكم العمرة عن الغير بمقابل - الشيخ صالح الفوزان

صالح الفوزان

فضيلة الشيخ ما حكم العمرة عن الغير بمقابل آآ اجر مادي ان كان قصده الاجر فالعمرة لا تصح والحج لا يصح اذا كان القصد هو المال اما اذا كان القصد ان ينفع اخاه - 00:00:03

ويبرئ ذمته ويأخذ المال ليستعين به على سفره وعلى ما ينوبه فلا بأس بذلك. نعم - 00:00:22